



العولمة البيئية

بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الخامس بعنوان
(القانون والبيئة)

المنعقد في الفترة من ٢٣ - ٢٤ ابريل ٢٠١٨ بكلية الحقوق - جامعة طنطا

إعداد

د. محمد إبراهيم قطب غانم

دكتوراه في الحقوق

قسم القانون التجارى

مقدمة

مع بزوغ فكرة العولمة حاول الفقه فى كافة الدول تحديد مضمونها واستظهار تأثيرها على واقع الحياة الدولية، ودون التطرق إلى تفصيلات الخلاف الفقهي حول تعريفها، فإنها تهدف لتطبيق فكرة عالمية لا تختلف بتباين الزمان والمكان ودون النظر للأفكار السائدة داخل الدول، الأمر الذى جعل تأثيرها يمتد ليشمل كافة مناحى الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من المجالات^(١).

وتستهدف العولمة فى جانبها الاقتصادى إقامة نظام اقتصادى دولى، قوامه حرية التجارة وسهولة انتقال السلع والخدمات ورأس المال، عن طريق إذابة الحدود الفاصلة بين الدول، ودمج مختلف الأسواق لتصبح سوقاً واحدة، مستعينة فى ذلك بما أحدثته الثورة التكنولوجية من مستجدات على مسرح الحياة الدولية^(٢)، جعلت العالم قرية كونية صغيرة محدود الأبعاد، وإحلالها للمجتمع الافتراضى الذى تغيب فى ظله الحدود والجنسيات محل المجتمع التقليدى بما يتطلبه من حضور مادي لأطرافه^(٣).

ويُظهر الواقع العملى وبجلاء استخدام الدول المتقدمة للعولمة لتحقيق أهدافها وأطماعها فى إحكام السيطرة على مقدرات الدول النامية ومواردها الطبيعية، على النحو الذى يضمن لها الحفاظ على المسافة الفاصلة بينها وبين الدول النامية، والحفاظ على ميزان القوى السائد فى العلاقات الدولية^(٤).

بيد أن التساؤل المثار يدور حول مدى تأثير العولمة الاقتصادية على البيئة؟

يمكن التأكيد على أن الإجابة على ذلك التساؤل تعد الغاية الأساسية للبحث، حيث ترتبط العولمة بالبيئة ارتباطاً وثيق الصلة؛ إن الجانب الاقتصادى للعولمة يستهدف اعتناق آليات السوق الحر، والتأكيد على أن التنمية الاقتصادية هى السبيل الوحيد للوصول لحياة كريمة، وهو ما يفرض استغلال الموارد الطبيعية أقصى استغلال، ومع التسابق بين الدول فى تحقيق التنمية الاقتصادية؛ وظهور الكوارث البيئية، وزيادة حدة المشاكل البيئية، وخصوصية الأضرار البيئية

(١) أ. د/ مصطفى أحمد فؤاد: القاعدة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة نشر، ص ٥.

(٢) د. أحمد بديع بليج: تحولات العولمة، المؤتمر السنوى السادس لكلية حقوق المنصورة، ٢٦-٢٧ مارس ٢٠٠٢، ص ٩١.

(٣) أستاذنا الدكتور/ محمد إبراهيم موسى: انعكاسات العولمة على عقود التجارة الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠٠٧، ص ٦.

(٤) أ. د/ محمد إبراهيم موسى: النظام القانونى لعقود نقل التكنولوجيا، مجلة الحقوق، جامعة الإسكندرية، سنة ٢٠١١، ص ٩٠.

وعدم تقيدها بحدود؛ انشغلت أذهان العالم بضرورة العمل على توفير حماية فعالة للبيئة، بحسبانها ملكاً للبشرية وتمثل تراثاً مشتركاً للإنسانية؛ من خلال العمل على تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية وبين ضرورات الحفاظ على البيئة، وأية ذلك الحرص على تحقيق التنمية المستدامة، بما يضمن الاعتراف بحق الأجيال الحالية فى تحقيق التنمية الاقتصادية المأمولة للوصول لحياة كريمة، مع مراعاة حق الأجيال المقبلة فى الحفاظ على الموارد الطبيعية بشكل صالح للاستخدام لتأمين حقها فى مستوى معيشى لائق، وهو ما يفرض تغيير مفهوم التنمية الاقتصادية القائم على تحقيق أقصى درجات الربح دون النظر لأية اعتبارات أخرى، وتبنى مفهوم التنمية المستدامة للموازنة بين متطلبات التنمية الاقتصادية والحفاظ على البيئة. وهو ما يستدعى تساؤلاً مفاده مدى قدرة التنمية المستدامة على توفير حماية فعالة للبيئة؟

يمكن التأكيد على أن نجاح التنمية المستدامة فى الموازنة بين التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة، يفرض مواجهة التحديات الاقتصادية والبيئية القائمة، وفقاً لرؤى مختلفة مع تبنى فلسفات أكثر عدالة من السائدة على مسرح الحياة الدولية، نظراً لأن القواعد التى أفرزتها العولمة تعترف وتكرس عدم المساواة بين الدول وفقاً لمعايير اقتصادية بحتة، وهو ما يظهر بجلاء حال المقارنة بين الدول المتقدمة والدول النامية؛ فالمستفيد الأول من العولمة هى الدول المتقدمة، وهو ما ساهم فى وضع الدول النامية فى موضع التبعية الاقتصادية للدول المتقدمة. وهو ما يثير تساؤلاً مؤداه هل أفضت التبعية الاقتصادية للدول النامية لوجود تبعية بيئية لصالح الدول المتقدمة؟

يمكن القول أن الدول المتقدمة تلعب دوراً هاماً فى ازدياد حدة المشاكل البيئية فى الدول النامية؛ فصرامة القوانين البيئية لدى الدول المتقدمة وزيادة الوعي البيئى لدى مواطنيها، يعدان المحرك الأساسى لإقدامها على نقل الصناعات الملوثة للبيئة إلى الدول النامية، ومن جانب آخر فإن الحاجة الاقتصادية للدول النامية هى المفسر لتقبل فكرة الإضرار بالبيئة فى سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة، ومبرراً لنقل هذه الصناعات إلى بيئتها، وهو ما انعكس إيجاباً على الوضع البيئى للدول المتقدمة، وسلباً على الوضع البيئى للدول النامية.

ومع الاهتمام العالمى بالبيئة باتت الدول النامية مطالبة بحماية البيئة، بيد أن ارتفاع تكلفة حماية البيئة، وسوء الأوضاع الاقتصادية داخل الدول النامية، يحولان دون قيامها بما هو لازم لتحقيق حماية فعالة للبيئة، ويفرض على الدول المتقدمة توفير الموارد المالية اللازمة لحماية البيئة؛ فتنحرر الدول المتقدمة من القيود البيئية حال إقدامها على تحقيق التنمية الاقتصادية،

فضلاً عن استئثارها بثمار العولمة الاقتصادية، يفرض عليها تقديم المساعدات المالية للدول النامية، لتمكينها من علاج مشاكلها الاقتصادية والبيئية^(١).

وتلعب التكنولوجيا دوراً هاماً في حماية البيئة، فهي المحرك الرئيسي للاقتصاد، وهو ما يفرض استخدام التكنولوجيا النظيفة، مع استمرار الجهد لاستنباط تكنولوجيا أكثر تطوراً وأقل إضراراً بالبيئة، ومع التفوق التكنولوجي للدول المتقدمة ورغبتها في الحفاظ على المسافة الفاصلة بينها وبين الدول النامية، ترفض هذه الدول تصدير التكنولوجيا للدول النامية، أو قد تعتمد حال اضطرارها لتصدير التكنولوجيا لإدراج الشروط التقييدية في عقود نقل التكنولوجيا التي تحول دون تحقيق الهدف المبتغى من استيراد التكنولوجيا، وتعويض ما تحمته الدول النامية من تكلفه استيرادها^(٢).

وعليه يمكن التأكيد على وجود تأثير للعولمة الاقتصادية على البيئة، حيث يمكن تحميلها مسئولية التدهور البيئي في عالمنا المعاصر، بالإضافة إلى أنها قد جعلت آليات حماية البيئة في يد الدول المتقدمة إزاء قوتها الاقتصادية والتكنولوجية، وهو أمر بالغ الخطورة على البيئة. والواقع أن تحقيق حماية فعالة للبيئة يفرض تغيير القواعد الحاكمة للنظام الاقتصادي الدولي، من الاعتداد بالمعايير الاقتصادية للتمييز بين الدول، إلى تبنى قواعد أكثر عدالة تضمن الاستثمار العادل للموارد الطبيعية بين الدول، وتوزيع الناتج من الاستثمار على نحو يحقق العدالة بين أعضائه، ويفرض تغيير نظرة الدول المتقدمة للدول النامية، وإظهار صدق نواياها في تحقيق حماية فعالة للبيئة، وأن التنمية المستدامة لا تستهدف وضع العراقيل أمام الدول النامية حال سعيها لتحقيق التنمية الاقتصادية، ويفرض على الدول النامية حشد القدرات والإمكانات والاستعانة بأبنائها القادرين على تحقيق آمالها وطموحاتها لتحقيق التنمية المأمولة، مع الأخذ في الاعتبار متطلبات الحفاظ على البيئة.

ولتحقيق الهدف المرجو من البحث تم تقسيمه على النحو التالي .

المبحث الأول: ماهية التنمية المستدامة .

المطلب الأول: تعريف التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة.

المبحث الثاني: التبعية البيئية.

المطلب الأول: دور الدول المتقدمة في زيادة حدة المشاكل البيئية في الدول النامية.

(١) / عبد السلام منصور الشيوبي: الحماية الدولية للطبيعة والحميات الطبيعية، مجلة مصر المعاصرة، العدد

٥٢٢، سنة ٢٠١٦، ص ١٢٨.

(٢) د/ جلال وفاء محمدين: الإطار القانوني لنقل التكنولوجيا في ظل الجهود الدولية وأحكام نقل التكنولوجيا في قانون التجارة الجديد، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠٠١، ص ١٠٨.

المطلب الثاني: تحكم الدول المتقدمة فى آليات حماية البيئة.
الخاتمة والنتائج والتوصيات

المبحث الأول

ماهية التنمية المستدامة

ترتبط العولمة بالبيئة ارتباط وثيق الصلة، ويرجع السبب في ذلك إلى أن الجانب الاقتصادي للعولمة يفرض استغلال الموارد الطبيعية، والبيئة هي مصدر الموارد الطبيعية ومثلي مخلفات الأنشطة الاقتصادية، ومع ظهور الكوراث البيئية وخصوصية الأضرار البيئية، بات العالم مطالب بالعمل على تهذيب الأنشطة الاقتصادية للحفاظ على البيئة.

وتعد التنمية المستدامة إحدى آليات الموازنة بين النمو الاقتصادي والحفاظ على البيئة، باستخدام الموارد الاقتصادية بشكل أكثر كفاءة، لتعظيم الآثار الإيجابية للأنشطة الاقتصادية وتلافى انعكاساتها الضارة على البيئة، وتحقيق الاستدامة للتنمية ذاتها.

وتهدف التنمية المستدامة لتمكين الأجيال الحالية من تحقيق التنمية الاقتصادية والوصول لمستوى معيشى لائق مع احترام حقوق الأجيال المقبلة وتأمين رصيدها من الموارد الطبيعية بحسبانها مصدراً ووعاءً للتنمية. وهو ما يفرض التعرف على مضمون هذه الفكرة في مطلب أول واستعراض أبعادها في مطلب ثان. وعليه تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف التنمية المستدامة.

المطلب الثانى: أبعاد التنمية المستدامة..

المطلب الأول

تعريف التنمية المستدامة

تعرف التنمية المستدامة بأنها " عملية متكاملة ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى تحقيق رفاهية الأفراد، والتي يمكن عن طريقها أعمال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية"، وعرفها تقرير بروننت لاند^(١) بأنها " التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق احتياجاتها".

يبين من هذه التعريفات أن التنمية المستدامة وسيلة لتمكين الأجيال الحالية من تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير أفضل مستوى معيشة، مع الحفاظ على حقوق الأجيال المقبلة في الحفاظ على رصيدها من الموارد الطبيعية بحسبانها مصدر ووعاء التنمية^(٢)، فهي محاولة للتوفيق بين النمو الاقتصادي والحفاظ على البيئة، حيث يتعين حال التخطيط لتحقيق النمو الاقتصادي العمل على الحفاظ على البيئة من أجل توفير الاستدامة للتنمية ذاتها. لتهديب الفكر الاقتصادي حال سعيه لتحقيق النمو عن طريق تحقيق تنمية عقلانية رشيدة. وتحقيق الآثار الايجابية للتنمية الاقتصادية وتلافي انعكاساتها الضارة على البيئة، وهو ما يفرض على الجيل الحالي حال سعيه لتحقيق التنمية الاقتصادية الحفاظ على الموارد الاقتصادية بصورة صالحة للاستخدام ونقلها إلى الأجيال المقبلة^(٣). ولن يتأتى ذلك إلا بالتعاون بين أعضاء الجماعة الدولية الدولية لتحقيق آمال الأجيال الحالية في حياة أفضل من خلال تحقيق أعلى معدلات النمو

(١) أطلق على لجنة التنمية المستدامة لجنة بروننت لاند نسبة إلى رئيسة اللجنة رئيسة وزراء النرويج حيث تكونت اللجنة من مجموعة من الشخصيات السياسية من عدة دول والتي عقدت لقاءات مع مختلف المسؤولين والمواطنين في دول العالم قبل أن تقدم تقريرها عام ١٩٨٧. وذلك بناء على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ديسمبر ١٩٨٣، وذلك بهدف مواصلة النمو الاقتصادي العالمي دون الحاجة لإجراء تغييرات جذرية في النظام الاقتصادي العالمي. د/ صلاح زين الدين : دور الإعلام الاقتصادي في التنمية المستدامة نحو استراتيجية إعلامية للقضاء على النكد العام ورفع مؤشر السعادة القومية، المؤتمر العلمي الرابع لكلية الحقوق جامعة طنطا القانون والإعلام، ٢٣-٢٤ ابريل ٢٠١٧، ص ٣٢.

(٢) أ/ محمد زكى على السيد : أبعاد التنمية المستدامة، رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، سنة ٢٠٠٠، ص ٧، ٨.

(٣) أ/ هبة أحمد مصطفى محمد : دور المؤثرات البيئية المرتبطة بالتنوع الاجتماعى في تفعيل التنمية المستدامة في مصر، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٢، ص ٢٣.

الاقتصادى، مع الحفاظ على حقوق الأجيال المقبلة فى الحفاظ على الموارد الطبيعية لاستخدامها^(١).

بيد أن التعاون بين أعضاء الجماعة الدولية لا يعنى إتباع نهج واحد، بل يسمح بتبنى رؤى مختلفة وفقاً للقدرات والإمكانات المتاحة، فمتطلبات التنمية لدى الدول المتقدمة تفرض عليها السعى نحو تخفيض استهلاك الموارد والحد من استخدام الطاقة، أما الدول النامية فتعنى التوظيف الأمثل للموارد المتاحة، للحد من الفقر والعمل على رفع مستويات المعيشة، وهو ما يتطلب الحد من الزيادة السكانية لتقليل الطلب على الموارد الاقتصادية للحد من استهلاكها، والتحول نحو الصناعات النظيفة غير الملوثة للبيئة، باستخدام تكنولوجيا أكثر تطوراً وأقل إضراراً بالبيئة^(٢).

ويتضح مما تقدم أن التنمية الاقتصادية تقوم على فكرتين أساسيتين هما:

١) تغيير النظرة للتنمية الاقتصادية

تعد علاقة الإنسان بالبيئة منذ قديم الأزل علاقة صراع، يحاول الإنسان من خلالها تهذيب الطبيعة وإخضاعها للوفاء بمتطلباته واحتياجاته، ومع التطور العلمى والتكنولوجى استطاع الإنسان فى كثير من الأحيان التغلب على الطبيعة، وقام بالاعتداء الصارخ على البيئة بما تحويه من موارد طبيعية، مركزاً اهتماماته على تحقيق النمو الاقتصادى لتحسين مستوى معيشته، غير عابئ بأهمية البيئة للبشرية جمعاء.

(١) أكدت رئيسة لجنة برونت لاند على أن الإطار العام للجنة يتمثل فى " لعل اكبر مهمة ملحة تواجهنا اليوم هى إقناع الشعوب بالحاجة للعودة للعمل متعدد الأطراف. لقد كان تحدى إعادة البناء بعد الحرب العالمية الثانية هو القوة الحافزة الحقيقية وراء تأسيس النظام الاقتصادى الدولى لما بعد الحرب، ولابد للتحدى الخاص بالعثور على مسارات التنمية المستدامة من أن تقدم القوة الدافعة بل الملحة للبحث المتجدد عن حلول تشارك فيها أطراف متعددة، وعن بناء نظام اقتصادى دولى للتعاون، يخترق هذه التحديات، حدود السيادة القومية، الاستراتيجيات المحدودة للربح الاقتصادى، والحدود التى تفصل العلوم عن بعضها البعض". د/ صفاء الدين محمد عبد الحكيم: حق الإنسان فى التنمية الاقتصادية وحمايته دولياً، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠١، ص ٢٢٢.

(٢) د/ سامى محمد عبد العال: البيئة من منظور القانون الدولى الجنائى، دار الجامعة الجديدة، سنة ٢٠١٥، ص ١٨.

وتعتبر التنمية بهذا المفهوم محل انتقاد دولي^(١)، بيد أن ذلك لا يعنى تخلى الإنسان عن حقه فى تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة، بل يتطلب تهذيب النفس البشرية حال تعاملها مع البيئة، والحد من الإغراق فى المادية الذى فرضته العولمة، وتغليبها للنزعات الفردية على حساب المصلحة الجماعية، وترسيخ أهمية الحفاظ على البيئة بحسبانها ملكاً للبشرية جمعاء^(٢)، وهو ما يفرض العمل على تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية وبين الحفاظ على حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية فى التمتع ببيئة نظيفة^(٣).

٢) العدالة

تلعب اعتبارات العدالة دوراً هاماً فى التنمية المستدامة، إذ تستهدف تحقيق الموازنة بين حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية، من خلال الاعتراف بحق الأجيال الحالية فى السعى نحو تحقيق النمو الاقتصادى بحسبانه الأداة الكفيلة لحياة كريمة، وبين احترام حق الأجيال المقبلة فى التنمية الاقتصادية، وهو ما يفرض على الأجيال الحالية التزاماً مفاده ضرورة الاستخدام الرشيد للموارد المتاحة، ونقلها بحالة صالحة للاستخدام للأجيال المقبلة لمساعدتها على تحقيق التنمية. بل أن التنمية المستدامة تفرض تحقيق العدالة بين الأجيال الحالية واحترام حقه فى الوصول لمستوى معيشى يحقق لها آمالها وطموحاتها^(٤)، وهو ما يفرض ضرورة النظر فى النظام العالمى القائم الذى يعترف ويكرس التمييز بين البشرية وفقاً لمعايير اقتصادية، على نحو يضمن تحقيق التعاون بين أعضاء المجتمع الدولى لإعادة توزيع ثمار التنمية، فضلاً عن ضمان عدالة التوزيع داخل كل دولة، فالواقع العملى يظهر وبجلاء التفاوت البين فى معدلات النمو الاقتصادى بين الدول المتقدمة والدول النامية.

(١) عقدت الكثير من المؤتمرات الدولية لمحاولة توفير حماية فعالة للبيئة والتوفيق بين متطلبات النمو الاقتصادى والحفاظ على البيئة، ويعد من أهمها مؤتمر استكهولم ١٩٧٢، مؤتمر ريو ١٩٩٢، مؤتمر جوهانسبرج ٢٠٠٢.

(٢) د/ صلاح زين الدين: مرجع سابق، ص ١٦.

(٣) د/ حسام الدين نجاتي: الاقتصاد الأخضر ودوره فى التنمية المستدامة، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، سنة ٢٠١٤، ص ٢.

(٤) د/ رضوان أحمد الحاف: حق الإنسان فى بيئة سليمة فى القانون الدولى العام، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، سنة ١٩٩٨، ص ٩٥.

المطلب الثاني

أبعاد التنمية المستدامة

أولاً: البعد الاقتصادي:

ينظر المروجون للعولمة لجانبها الاقتصادي، بحسبانه الأساس والسبيل الوحيد لتحقيق التنمية المنشودة للوصول لحياة كريمة للإنسان^(١)، وعليه فقد تبارت الدول فيما بينها لتحقيق متطلبات العولمة الاقتصادية، بهدف جنى ثمارها، مدفوعة في سعيها لتحقيق الرفاهية الاقتصادية، للبحث عن تحقيق أقصى ربح ممكن ودون النظر لأية اعتبارات أخرى، الأمر الذي زاد من حدة المشاكل البيئية، الناتج عن الاستخدام غير العقلاني للموارد الطبيعية^(٢).

وتعد فكرة المحاسبة البيئية للموارد الطبيعية آلية من آليات تهذيب القرارات الاقتصادية، حيث اظهر الواقع العملي أن تغليب الاعتبارات الاقتصادية على الاعتبارات البيئية أدى لعدم إدراج استهلاك العناصر الطبيعية حال حساب التكلفة الاقتصادية للمشروع، مثل عدم إدراج حقول الغار والنفط والنقص في خصوبة الأرض عند حساب التكلفة الاقتصادية للمشروع^(٣)، إن هذا الإغفال يعد تعبيراً واضحاً عن تغليب الاعتبارات الاقتصادية كأحد انعكاسات العولمة على الاعتبارات البيئية، بمعنى أكثر وضوحاً أن العولمة في جانبها الاقتصادي لا يحكمها إلا اعتبارات الربحية دون النظر للاعتبارات البيئية^(٤).

وتفرض التنمية المستدامة إدراج البعد الاقتصادي في مفهوم التنمية كوسيلة لتحقيق التوازن بين التنمية بمفهومها الاقتصادي وبين متطلبات الحفاظ على البيئة، من خلال الاعتراف بحق الأجيال الحالية في السعي لتحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة بحسبانها الآلية الطبيعية لتحقيق حياة كريمة، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة العمل على الحفاظ على الموارد الطبيعية وضمان استمرارها بشكل دائم وصالح، وإتاحتها للاستخدام من قبل الأجيال المقبلة وفاء لمتطلباتها

(١) د/ صلاح زين الدين: مرجع سابق، ص ٢٦.

(٢) د/ زيد المال صافية : حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة مولود معمري، سنة ٢٠١٣، ص ٤٣.

(٣) د/ صلاح زين الدين : مرجع سابق، ص ٣٤.

(٤) د/ هبة احمد مصطفى محمد: مرجع سابق، ص ٢٢.

الاقتصادية^(١). وهو ما يتطلب تغيير النظرة لدى القائمين على إدارة الموارد الطبيعية ومتخذي القرارات الاقتصادية، بحيث يتم مراعاة الأبعاد البيئية والاجتماعية للقرارات المتخذة.

ويتطلب تحقيق هذا الأمر تغيير نظرة أعضاء المجتمع الدولي للبيئة، بحسبانها ملكاً للبشرية جمعاء ووعاء وأداة للتنمية الاقتصادية المنشودة، وهو ما يفرض على الدول المتقدمة ضرورة العمل على تخفيض استهلاكها من الطاقة والموارد الطبيعية، حيث أظهرت الإحصائيات أن الدول المتقدمة تستهلك نسبة عالية من الطاقة حال مقارنتها بالدول النامية، فزيادة الاستهلاك يؤدي لزيادة الطلب على الموارد البيئية لتلبية الاحتياجات، وهو ما يؤدي لمزيد من العدوان على الموارد الطبيعية، فضلاً عن ضرورة التزامها بتغيير مسلكها واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحد من التلوث البيئي، حيث اظهر الواقع العملي أن كثير من مصادر التلوث يمكن نسبتها للدول المتقدمة^(٢).

ويتعين على الدول النامية تغيير نظرتها للتنمية الاقتصادية، فإذا كانت الأخيرة تعد هي السبيل الوحيد لنهضتها، بيد أن ذلك لا يعنى أحقيتها في الاعتداء الصارخ على الموارد الطبيعية، ومبرراً لغياب البعد البيئي عن قراراتها الاقتصادية، بل يجب عليها أن تعي أن العولمة بمفهومها الاقتصادي القائم على حرية التجارة المدفوع باعتبارات الربحية، لا يعطيها الحق في تدمير البيئة، بل يتطلب منها الأخذ في الحسبان ضرورة المحافظة على البيئة، والسعي جاهدة لتحقيق الاستخدام الأمثل لمواردها الطبيعية تحقيقاً للتنمية الاقتصادية المنشودة. إن إدراج البعد الاقتصادي في التنمية يستهدف تهذيب الاندفاع المحموم لتحقيق متطلبات العولمة الاقتصادية، للوفاء بمتطلبات التنمية الاقتصادية والحفاظ على البيئة.

ثانياً: البعد الاجتماعي:

يستهدف البعد الاجتماعي للتنمية النظر للإنسان بحسبانه مركز الثقل في عملية التنمية^(٣)، فالإنسان هو أساس الحضارة وصانعها^(٤)، وهو ما يفرض ضرورة الاهتمام بالإنسان والعمل على وصول ثمار التنمية له، ويفرض البعد الاجتماعي للتنمية إحلال المصلحة الجماعية محل المصلحة الفردية، وتعزيز القيم الإنسانية، والعمل على إشاعة روح التعاون والود بين كافة أفراد

(١) أ/ بركان عبد الغاني: سياسة الاستثمار وحماية البيئة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري، سنة ٢٠١٠، ص ٤٤.

(٢) راجع ما سيلي ذكره ص ١٥.

(٣) د/ خالد سعد زغلول حلمي : نحو إستراتيجية إعلامية لتفعيل التنمية الاقتصادية في ظل المتغيرات المعاصرة، المؤتمر العملي الثاني لكلية الحقوق جامعة حلوان - الإعلام والقانون، سنة ١٩٩٩، ص ٧.

(٤) د/ صلاح زين الدين : مرجع سابق، ص ٣٤.

الجماعة الدولية، باعتبار أن البيئة ملك للبشرية جمعاء، وهو ما يفرض العدالة فى استثمار الموارد الطبيعية، وكفالة توزيع العائد المتحصل من استثمارها، لضمان تلبية الإنسان لاحتياجاته الأساسية، وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية والسكنية وغيرها من الخدمات التى تضمن له حياة كريمة^(١).

ويضمن البعد الاجتماعى للتنمية التعاون بين كافة أعضاء المجتمع الدولى فى تحقيق الحماية المنشودة للبيئة، لوقف الممارسات غير الرشيدة الضارة بالبيئة، وضمان استمرارية التنمية ذاتها، والإبقاء على صلاحية الموارد الطبيعية لأداء أدوارها فى تحقيق التنمية للأجيال المقبلة، فالبعد الاجتماعى للتنمية وسيلة من وسائل تحقيق العدل بين الأجيال الحالية والمقبلة^(٢). وهو ما يفرض المساهمة الفعالة بين أعضاء المجتمع الدولى لاتخاذ القرارات البيئية الواقعية ووضعها موضع التنفيذ، بما يعود بالنفع على أعضاء الجماعة الدولية، فغياب البعد الاجتماعى للتنمية يجعلها عرضة للفشل.

بيد أن التساؤل المثار يتمثل فى مدى نجاح البعد الاجتماعى للتنمية فى تحقق أهدافه؟

يمكن التأكيد على أن البعد الاجتماعى كههدف يعد من قبيل الأهداف المحمودة، حيث يسعى لتعزيز القيم الإنسانية وإشاعة احترام حقوق الإنسان، وكفالة تلبية احتياجاته الأساسية، من خلال ضمان عدالة ثمار التنمية بين كافة الدول وداخل الدولة ذاتها. بيد أن الواقع العملى يظهر وبجلاء أن تحقيق هذه الهدف يعد أمرً صعب المنال، على النحو الذى يجعله بمثابة الأهداف الخيالية الغير قابل للتحقيق، فالعالم الذى نحياه يظهر وبجلاء التفاوت الصارخ بين الدول المتقدمة والدول النامية، والسعى الحثيث للدول المتقدمة لإحكام السيطرة على مقدرات الدول النامية على النحو الذى يجعلها بمثابة التابع لها، الأمر الذى انعكس على الوضع الإنسانى لمواطنى الدول المتقدمة والدول النامية، حيث يحيا مواطنى الدول المتقدمة حياة كريمة، على العكس من الوضع السائد فى بلدان العالم النامية، حيث تدلل الإحصائيات على ازدياد معدلات الفقر وانتشار الأمراض والتخلف داخل الدول النامية، الأمر الذى يجعل من هذا الهدف وسيلة براقية فى يد الدول المتقدمة لتزيين التنمية الاقتصادية وجعلها أداة بيد الفئة المسيطرة على النظام الاقتصادى الدولى لإحكام السيطرة على مقدرات الدول النامية ومواردها، تحت ستار تحقيق حماية فعالة للبيئة.

(١) د / حسام الدين نجاتى : مرجع سابق، ص ٧٩.

(٢) د / حسونة عبد الغنى : مرجع سابق، ص ٤٢.

إن الالتزام بتطبيق البعد الاجتماعي للتنمية وإن كان يعد أمراً محموداً نظراً للفوائد التي تعود على الدول النامية من تطبيقه، بيد أنه يخفى في طياته هدفاً غير معن والمتمثل في تحسين صورة العولمة الاقتصادية. حيث اظهر الواقع العملي استخدام البعد الاجتماعي من قبل الشركات متعددة الجنسيات كوسيلة لتحسين صورتها وتلافى الانتقادات الموجهة إليها، في سعيها الدائم نحو تحقيق الربح، فأداء الأدوار الاجتماعية من قبل الشركات متعددة الجنسيات يستهدف في المقام الأول تحقيق أقصى معدلات الربح، فالشركات المتعددة الجنسية تستخدم البعد الاجتماعي للتنمية كأحد وسائل الدعاية الإعلانية المجانية لهذه الشركات، وهو ما يؤدي لتعظيم منافعها وزيادة أرباحها، بما يعنى أن البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة يتم استخدامه لتحقيق الغاية الاقتصادية للعولمة، أو لتحسين الصورة الاقتصادية للعولمة.

ثالثاً: البعد البيئي:

ترتبط التنمية المستدامة ارتباط وثيق الصلة بالبيئة، فإذا كانت التنمية الاقتصادية هي الأساس الوحيد لعلاج المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها الدول، بحسبانها الأداة لتحقيق مستوى معيشى لائق، بيد أن ذلك يؤدي لخلق العديد من الأزمات البيئية، نظراً لأن زيادة النمو الاقتصادي يتطلب زيادة الطلب على الموارد الاقتصادية، والتي تتصف بالمحدودية والندرة، كالأراضي الزراعية والمياه، الأمر الذي يهدد حاضر الأجيال الحالية ومستقبل الأجيال القادمة، وهو ما يفرض ضرورة التوفيق بين متطلبات التنمية الاقتصادية وبين الحفاظ على البيئة^(١).
بيد أن التساؤل المثار يدور حول آلية تحقيق هذا الأمر؟ يمكن القول بأن الإجابة على ذلك التساؤل تختلف باختلاف الوجهة المتبناة، فإذا تم تغليب الاعتبارات الاقتصادية على الاعتبارات البيئية فإن تحقيق النمو الاقتصادي الذي هو أساس التنمية يبرر الاعتداء على البيئة لتحقيق النمو الاقتصادي والوصول لحياة كريمة، فزيادة ما يملكه الإنسان من علوم ومعارف، تساعده على التجديد والابتكار، يضمنان تحقيق المستوى المعيشى الذي يصبو إليه، وزيادة المتحصل من ثمار النمو الاقتصادي يضمن جبر الضرر الواقع على البيئة. فالسوق الحر والتفوق التكنولوجى هما الكفيلان بالقضاء على الفقر وتحسين البيئة، وتغليب الاعتبارات البيئية وتفضيلها على الاعتبارات الاقتصادية، يستهدف النيل من النظام الاقتصادي العالمى ومعاداة لفكرة الرأسمالية، الأمر الذى يحول دون تحقيق النمو الاقتصادي ويؤدى لحرمان الفقراء من حياة كريمة^(٢).

(١) د/ حسام الدين نجاتي : مرجع سابق، ص ٨٥.

(٢) د/ بركان عبد الغانى : مرجع سابق، ص ٦٣.

فى حين أن تغليب الاعتبارات البيئية على الاعتبارات الاقتصادية يفرض التضحية بالتنمية الاقتصادية فى سبيل الحفاظ على البيئة، حيث أظهرت العولمة الاقتصادية سعى النشاط الاقتصادى لتحقيق الربح فقط دون الاهتمام بالآثار المترتبة عن ذلك النشاط، فقد ساعدت العولمة على ازدياد حدة المشاكل البيئية الناتجة عن تعدد مصادر التلوث، وازدياد نسبة الغازات المسببة للاحتباس الحرارى وتغير المناخ والتآكل فى طبقة الأوزون واستنزاف الموارد الطبيعية، لاسيما وأن التحليل الاقتصادى يتخذ من الناتج القومى الاجمالى^(١) أساساً للتنمية، ومن ثم فإن ما يتم استهلاكه من موارد طبيعية أو ما ينتج من تلوث لا يندرج حال حساب التكلفة الاقتصادية للمشروع، فضلا عن أن تحقيق حماية فعالة للبيئة، يفرض اتخاذ مجموعة من التدابير التى من شأنها أن تؤدى لارتفاع التكلفة الاقتصادية للمشروع، وهو ما يؤدى للإحجام عن القيام بالمشروعات الاقتصادية، الأمر الذى ينعكس سلباً على معدلات النمو الاقتصادى، الذى يعد السبيل الوحيد لتحقيق المستوى المعيشى المأمول للإنسان.

والواقع أنه لا يمكن قبول هذا الرأى على إطلاقه، حيث أن ارتفاع التكلفة الاقتصادية للمشروع الناتج عن متطلبات حماية البيئة، لا يعد مبرراً لإهدار الحماية البيئية المأمولة، بحسبان أن البيئة ملك للبشرية جمعاء، فضلا عن أن الإجراءات المتطلبة لحماية البيئة وإن ترتب عليها نقص الطلب فى الأجل القصير، بيد أنه يؤدى للتحويل نحو الصناعات غير الملوثة للبيئة ومن ثم زيادة الطلب عليها، وعليه يتحقق الهدف الاقتصادى من التنمية والوصول لحياة كريمة^(٢).

وعليه يمكن التأكيد على إمكانية التوفيق بين تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية وبين الحفاظ على البيئة، فالتنمية الاقتصادية الخالية من القيود من شأنها تدمير البيئة وتهديد البشرية بالفناء^(٣)، نتيجة عجز الموارد الطبيعية عن الوفاء باحتياجات الإنسان، وزيادة حدة التلوث الناتج عن الاستخدام غير العقلانى والرشيد لهذه الموارد، فتغليب الاعتبارات الاقتصادية على الاعتبارات البيئية يجعل العالم فى انتظار حدوث الكوارث التى لا تملك أية دولة قدرة مواجهاتها وتحمل أثارها الضارة. والمغالاة فى الحماية البيئية من شأنه تقييد الأنشطة للاقتصادية، التى تعد أساس التنمية، ومن الواضح وجود ارتباط وثيق الصلة بين البيئة والتنمية، فلا يمكن تقديم

(١) يقصد به مجموع ما ينتج من سلع وخدمات خلال فترة زمنية محددة غالبا ما تكون سنة.

(٢) د / حسونة عبد الغنى : مرجع سابق، ص ٤٣.

(٣) " البيئة من الموضوعات المشتركة بين ساكنى هذا الكوكب قبل وبعد العولمة . فلا يستطيع أحد أن يقول أننى ألوث الجزء المملوك لى وليس لأحد دخل بهذا . فالتلوث سواء كان أرضى أم هوائى أم مائى لا ينحصر أثره فى المكان الذى حدث فيه، بل ينتشر ومن ثم فمن حق الجميع الحفاظ على البيئة" د/عبير فرحات على: حماية البيئة فى ظل العولمة مع التطبيق على مصر، مجلة مصر المعاصرة، ابريل ٢٠٠٧، ص ٢٣٥.

أحدهما على الآخر، بل هما متلازمان ينبغي العمل على تحقيقهما^(١)، ولا سبيل لذلك سوى بتغيير القواعد الحاكمة للنظام الاقتصادي العالمي، ومساعدة الدول النامية على تجاوز تدنى مستويات المعيشة الناتج عن انخفاض مستوى الدخل، وزيادة الوعي البيئي، للحد من الاستخدام غير العقلاني والرشيد للموارد الطبيعية.

بيد أن الواقع يظهر أن تحقيق هذا الأمر يعد مطلباً صعب المنال، نظراً لأن تحقيق هذا الهدف يتطلب تغيير إستراتيجية الدول المتقدمة تجاه نظرتها للبيئة، وموقفها من الدول النامية، نظراً لأن مواجهة التحديات والمستجدات البيئية يتطلب تغيير النهج المتبع من قبل الدول المتقدمة، وإتباع رؤية مختلفة وفلسفات أكثر شفافية من ما هو قائم على مسرح الحياة الدولية، لأن الوضع الحالي يجعل الدول المتقدمة تتحكم اقتصادياً في الدول النامية، ويجعل الحماية البيئية المتطلبة رهين بإرادة هذه الدول وحدها، ويرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من مصادر التلوث يمكن نسبتها للدول المتقدمة، فضلاً عن أن متطلبات حماية البيئة تحتاج لنفقات مالية باهظة، واستنباط تكنولوجيا أكثر تطوراً صديقة للبيئة، الأمر الذي يجعل الدول المتقدمة هي المتحكمة في آليات حماية البيئة، وهو ما يتم استظهاره في المبحث الثاني.

(١) د / أحمد محمد أحمد حشيش: المفهوم القانوني للبيئة في ضوء مبدأ أسلمة القانون المعاصر، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٠١، هامش ص ١٠٢.

المبحث الثانى

التبعية البيئية

أفضت العولمة الاقتصادية لجعل الدول النامية فى موضع التابع للدول المتقدمة، وهو ما انعكس على الوضع البيئى للدول النامية، ويرجع السبب فى ذلك إلى استغلال الدول المتقدمة الحاجة الاقتصادية للدول النامية، لتقبل فكرة الإضرار بالبيئة فى سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية، وهو ما أدى لتسابق الدول النامية فى الضغط على مواردها الطبيعية، والتخصص فى الصناعات الملوثة للبيئة، دون النظر لتأثير ذلك على البيئة. فصرامة القوانين البيئية، وزيادة الوعى البيئى لدى الدول المتقدمة، هو المفسر لرفض هذه الدول التخصص فى الصناعات الملوثة للبيئة، وسعيها لنقل هذه الصناعات إلى الدول النامية، مما ساهم فى تردى الأوضاع البيئية داخل الدول النامية.

وتتطلب حماية البيئة توافر قدرات مالية ضخمة لا تقوى الدول النامية على تحملها، وهو ما يفرض على الدول المتقدمة التزاماً مفاده تقديم الدعم المالى للدول النامية، لمساعدتها على التغلب على مشاكلها البيئية؛ فاستنثار الدول المتقدمة بثمار العولمة الاقتصادية، وتحررها من القيود البيئية حال سعيها لتحقيق التنمية الاقتصادية، يفسر إلزامها بتقديم المساعدة للدول النامية. وتعلب التكنولوجيا دوراً هاماً فى حماية البيئة، وهو ما يفرض استخدام التكنولوجيا النظيفة، مع استمرار الجهد لاستنباط تكنولوجيا المتطورة التى تحقق حماية للبيئة، ومع التفوق التكنولوجى للدول المتقدمة، تسعى الدول النامية جاهدة لاستيراد التكنولوجيا من الدول المتقدمة، بيد أن الأخيرة ترفض تصديرها للدول النامية أو تتجه لتصدير تكنولوجيا بالية أو مستعملة لا تفى بمتطلبات التنمية والحفاظ على البيئة، أو تعتمد لتصدير التكنولوجيا مع الحرص على إدراج العقد مجموعة من الشروط التقيدية التى تفرغه من مضمونه، وتحول دون تحقيق الهدف المبتغى من استيراد التكنولوجيا، وتعوض الدول النامية عن التكلفة الباهظة التى تحملتها لاستقدام التكنولوجيا .

وعليه تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين؛ على النحو التالى:

المطلب الأول: دور الدول المتقدمة فى زيادة حدة المشاكل البيئية فى الدول النامية.

المطلب الثانى: تحكم الدول المتقدمة فى آليات حماية البيئة.

المطلب الأول

دور الدول المتقدمة فى زيادة حدة المشاكل البيئية فى الدول النامية

تلعب الدول المتقدمة والشركات التابعة لها دوراً هاماً فى ازدياد معدلات التلوث البيئى فى الدول النامية^(١)، فقد اتخذت العولمة من فكرة النمو الاقتصادى الأساس الوحيد لتحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة سعياً للحصول على حياة كريمة لمواطنى الدول، فالنمو الاقتصادى مطلب أساسى للراغبين فى الظفر بثمار العولمة الاقتصادية، ولن يتحقق هذا النمو إلا من خلال الموارد الطبيعية واستغلالها، باعتبار أن الاستثمار هو الآلية الناجحة للقضاء على مشاكل الدول النامية، الأمر الذى يؤدى لزيادة الضغط على الموارد الطبيعية الموجودة فى بلدان العالم النامى، وينعكس سلباً على أوضاعها البيئية^(٢).

وبدلل على ذلك إقدام كثير من دول العالم النامى إزالة الغابات التى تمثل نحو ٣٠% من مساحة اليابسة استجابة لمتطلبات العولمة الاقتصادية، سعياً لتصديرها والحصول على المنتجات الخشبية، مدفوعة فى ذلك لتحقيق الربح. بيد أن هذا الربح فى حقيقته هو ربح متوهم و زائف حال مقارنته بالخسائر التى تحيق بالبيئة وما تحويه من موارد طبيعية، فحال إجراء مقارنه بين الربح الناتج عن استنزاف الموارد الطبيعية والاعتداء عليها لتحقيق التنمية الاقتصادية وبين ضروريات كفالة حماية فعالة للبيئة، يتعين تغليب متطلبات الحفاظ على البيئة، لاسيما وأن القيمة البيئية للموارد الطبيعية التى تم التضحية بها فى مقابل السعى لتحقيق النمو الاقتصادى لم تندرج فى حساب التكلفة الاقتصادية للمشروع، فضلا عن أن الربح الحقيقى الناتج عن هذه العمليات تستأثر به الدول المتقدمة والشركات التابعة لها، نظراً لنجاحها فى تأمين حصولها على المواد الخام اللازمة لإتمام عمليات التصنيع من الدول النامية بأسعار زهيدة^(٣)، مع القيام بتصدير السلع للدول النامية مرة أخرى بأسعار مرتفعة، ومن ثم فهى المستفيد الأول من الأرباح المتحققة من هذه العملية، على عكس الدول النامية التى قبلت التضحية بمواردها الطبيعية المتصفة بالندرة لتحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة لمواطنيها^(٤).

(١) أ.د/ محمد إبراهيم موسى: نظرة إلى موضوع القانون التجارى وأثره على البيئة دراسة تحليلية مقارنة، دون ناشر، دون سنة نشر، ص ١١٠.

(٢) د/ حسام الدين نجاتى : مرجع سابق، ص ١٨.

(٣) د/ زيد المال صافية: مرجع سابق، ص ١٩.

(٤) أ/ عبد السلام منصور الشبوى: مرجع سابق، ص ١٢٨؛ د/ محمد صالح الشيخ: الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، مطابع إياك كوى سنتر، المنصورة، سنة ٢٠٠٠، ص ٣١

ويعد من الأسباب الرئيسة التي تؤدي لحدّة المشاكل البيئية في الدول النامية، سعي الدول المتقدمة لتركيز الصناعات الملوثة للبيئة في الدول النامية، حيث أظهر الواقع العملي تخصص الدول المتقدمة في الصناعات النظيفة غير الضارة بالبيئة، في حين تتخصص الدول النامية في الصناعات الملوثة للبيئة، فالملاحظ أن بعض الصناعات مثل الأسمنت والأسمدة والبتر وكيمويات لا يتم إنشاؤها إلا في الدول النامية، نظراً لزيادة الوعي البيئي لدى الدول المتقدمة الذي يرفض توطين مثل هذه الصناعات إزاء آثارها الضارة على البيئة، فضلاً عن قوة أجهزتها التشريعية وصرامة تطبيق القوانين البيئية، وهو ما يحول دون تركيز هذه الصناعات في الدول المتقدمة^(١). كما أن الحاجة الاقتصادية للدول النامية وسعي الأخيرة لتحقيق التنمية الاقتصادية، واختلاف المعايير المطلوبة لحماية البيئة في قوانينها عن المعايير السائدة في الدول المتقدمة، يسمحان بتركيز مثل هذه الصناعات في الدول النامية، دون الاكتراث بالآثار السلبية لهذه المشروعات على البيئة، وهو ما يمكن عده تغليّباً للاعتبارات الاقتصادية التي فرضتها العولمة على الاعتبارات البيئية^(٢).

ويعد من الأسباب الداعية لزيادة التلوث في الدول النامية؛ قبولها لجعل بيئتها مرتعاً خصباً لاستقبال المخلفات الصناعية المحظور تداولها في الدول المتقدمة، فصرامة القوانين البيئية في الدول المتقدمة يفرض وجود مدافن صحية للتخلص من هذه النفايات، بيد أن ارتفاع التكلفة المطلوبة لإنشاء هذه المدافن، و السعي نحو تحقيق الربح، وضعف الضمير البشري، جعل الدول النامية تقبل بدفن هذه المخلفات في أراضيها، دون مراعاة للآثار السلبية على البيئة^(٣).

ويلعب الوعي البيئي دوراً هاماً في توفير حماية فعالة للبيئة، لاسيما في الدول المتقدمة التي تتمتع بارتفاع الوعي البيئي لدى مواطنيها، مقارنة بالوعي البيئي السائد لدى مواطني الدول النامية، حيث يرتبط الوعي البيئي بالدخل ارتباط وثيق الصلة، فزيادة الدخل تؤدي لزيادة الوعي البيئي، يؤكد ذلك ارتفاع مستوى الوعي البيئي في الدول المتقدمة عن الدول النامية، فارتفاع مستوى الدخل الفردي لدى مواطني الدول المتقدمة وزيادة وعيهم البيئي يدفعهم للسعي للحصول على السلع المنققة مع المعايير البيئية دون النظر لثمنها، في حين أن انخفاض الدخل الفردي في الدول النامية وتدنى مستويات المعيشة، ينعكس سلباً على وعيهم البيئي^(٤)، ويفسر سعيهم لتلبية احتياجاتهم الأساسية من السلع رخيصة الثمن، دون النظر لمدى اتفاتها مع المعايير البيئية

(١) د/ أحمد إبراهيم ملاوي : تأثير العولمة الاقتصادية على البيئة في دول الاتحاد الأوربي ودول الكوميسا، مجلة جامعة الملك سعود، العدد الاول سنة ٢٠١٤، ص ١٣.

(٢) أ. د/ محمد إبراهيم موسى : نظرة إلى موضوع القانون التجاري، مرجع سابق، ص ١٢٣

(٣) د/ سامي محمد عبد العال: مرجع سابق، ص ٦٣.

(٤) د/ أحمد إبراهيم ملاوي : مرجع سابق، ص ٥.

المتطلبة، ففوة القوانين البيئية للدول المتقدمة وزيادة وعيها البيئي يعدان من الأسباب المؤدية لتمتعها ببيئة نظيفة، ومن الأسباب المؤدية لزيادة حدة التلوث فى الدول النامية.

ويؤكد ما سلف أن الدول المتقدمة تفرض معايير بيئية فى السلع كشرط لنفاذها لأسواقها الداخلية، وهو ما يفسر رفضها لاستيراد المنتجات الزراعية من قبل الدول النامية لعدم وفائها بالمعايير البيئية اللازمة للحفاظ على صحة الإنسان فى الدول المتقدمة^(١)، على الرغم من إمدادها للدول النامية بالمبيدات الضارة المحظور استخدامها داخل أسواقها سعيها لتحقيق الربح^(٢).

يبين مما تقدم أن الدول المتقدمة تستخدم العولمة الاقتصادية لزيادة الفجوة الفاصلة بينها وبين الدول النامية، وتدفع الدول النامية تحت ضغط تحقيق التنمية الاقتصادية، لقبول فكرة الإضرار بالبيئة، مستغلة فى ذلك قوتها الاقتصادية وزيادة وعيها البيئي للوفاء بمتطلبات الحفاظ على البيئة، وتفرض على الدول النامية السعى للحفاظ على البيئة، بيد أن الحفاظ على البيئة يتطلب إزالة الفوارق الاقتصادية بين الدول النامية والدول المتقدمة، واتخاذ تدابير مالية ضخمة للحفاظ على البيئة، والعمل على استنباط تكنولوجيا جديدة لا تؤدي للإضرار بالبيئة، وهو ما يجعل آليات الحفاظ على البيئة فى يد الدول المتقدمة، وهو ما يمكن استظهاره من خلال المطلب التالى.

(١) د/ إبراهيم عبد العزيز داود: التأثير المتبادل بين قانون البيئة والعقود المدنية، مجلة روح القوانين، كلية الحقوق - جامعة طنطا، العدد السادس والثلاثون، سنة ٢٠٠٥، ص ٣١٢.

(٢) أ.د/ عبد السلام منصور الشيبوي : مرجع سابق، ١٣٢.

"يتعين على الدول النامية أن تقوم بتغيير سياستها الإنتاجية، واستراتيجياتها التصنيعية من تصنيع بهدف الاستهلاك إلى تصنيع بقصد التصدير. فهذا التغيير يمكنها من الاستخدام الرشيد لما تملكه من موارد، كما أنه يجنبها الأضرار البيئية المحتملة، وذلك لأن التصنيع بقصد التصدير سيفرض عليها الالتزام بالمعايير البيئية الدولية، حتى لا تصطدم برفض الدول الأخرى دخول منتجاتها إلى أسواقها. كما أنه سيلزمه باستخدام مصادر للطاقة النظيفة، والتي تمكنها من تحقيق أهداف التنمية المتواصلة بيئيا، نظرا لأنه لا ينجم عنه انبعاث ملوثات أو أنها تقلل إلى حد كبير من هذا الانبعاث. وهذا الاستخدام هو الذى ساعد الدول المتقدمة على تبوأ تلك المكانة واحتلالها مكان الصدارة فى الوصول بنسب التلوث إلى الحدود المسموح بها". د/ منى قاسم: أثر سياسات الاستثمار والتنمية الاقتصادية على البيئة، مطابع الهيئة العامة للاستعلامات، القاهرة، سنة ١٩٩٤، ص ١١٤.

المطلب الثانى

تحكم الدول المتقدمة فى آليات حماية البيئة

تشكل حماية البيئة هماً عالمياً يشغل أذهان المجتمع الدولى، وتحقيق هذه الحماية يفرض التعاون بين أعضاء المجتمع الدولى، وتوفير الموارد اللازمة للحفاظ على البيئة^(١). وتقف الحالة الاقتصادية للدول النامية عائقاً أمام قيامها بالإجراءات اللازمة للحفاظ على البيئة^(٢)، وهو ما يفرض على الدول المتقدمة التزاماً مفاده تقديم المساعدات المالية للدول النامية لمساعدتها على تحقيق حماية فعالة للبيئة^(٣)؛ فقوتها الاقتصادية الناتجة عن استئثارها بثمار العولمة الاقتصادية، وتحررها من القيود البيئية حال سعيها لتحقيق التنمية الاقتصادية، فضلاً عن تحملها النصيب الوافر فى زيادة حدة التلوث فى الدول النامية، يلزمها بتحمل مسئوليتها لتوفير حماية فعالة للبيئة، وتقديم المساعدات المالية للدول النامية، لتأكيد صدق نواياها، ورغبتها فى مساعدة الدول النامية على التخلص من الأسباب التى تؤدى للاعتداء على البيئة^(٤). وعلى الرغم من أهمية هذا الأمر إلا أنه يضع الدول النامية فى موضع التابع للدول المتقدمة، ويجعل حماية البيئة رهين بإرادة الدول المتقدمة، وهو أمر بالغ الخطورة على الدول النامية والبيئة .

وتفرض متطلبات الحفاظ على البيئة استخدام التكنولوجيا النظيفة، والعمل على تقليل الأضرار البيئية الناتجة عن استخدامها فى تحقيق التنمية الاقتصادية^(٥)، مع استمرار الجهد لاستنباط تكنولوجيا أكثر تطوراً توفر حماية أكثر فاعلية للبيئة^(٦)، وتتناثر الدول المتقدمة والشركات التابعة لها بالمنافع المتحصلة من التقدم التكنولوجى؛ إزاء امتلاكها للموارد البشرية والمالية والعقول القادرة على الإبداع والتطوير، فضلاً عن سعيها لاستقدام العقول النابغة من الدول النامية بالترغيب تارة والترهيب تارة أخرى؛ لزيادة قوتها وضمان استمرار تفوقها

(١) د/ سامى محمد عبد العال: مرجع سابق، ص ٥٤.

(٢) أ. د/ محمد إبراهيم موسى: نظرة إلى موضوع القانون التجارى، مرجع سابق، ص ١٣٣.

(٣) أ. عبد العزيز قاسم محارب: أهم الآثار الاقتصادية لمخالفة قواعد البيئة (الطول المتبعة لمعالجتها)،

رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، سنة ٢٠٠٤، ص ٣٠

(٤) أكدت قمة ريو ١٩٩٢ على أن توفير حماية فعالة للبيئة يتطلب إنفاق ما يقرب من ١٢٥ مليار دولار

سنوياً، وتوقع عدد من الخبراء المهتمين بالبيئة أن معالجة الأخطار البيئية يتطلب إنفاق ما يقرب من ٦٢٥

مليار دولار سنوياً. د/ زيد المال صافية: مرجع سابق، ص ١٣.

(٥) د/ صلاح زين الدين: مرجع سابق، ص ٦٠.

(٦) د/ حسام الدين نجاتى: مرجع سابق، ص ٧٦.

التكنولوجى^(١)، مع حرمان الدول النامية من الاستفادة من عقول أبنائها القادرين على تحقيق آمالها، بهدف الحفاظ على ميزان القوى فى العلاقات الدولية^(٢).

وتسعى الدول النامية جاهدة لاستيراد التكنولوجيا من الدول المتقدمة تحت وطأة تحقيق التنمية الاقتصادية لمواطنيها، وهو ما يجعل الدول المتقدمة ترفض تصدير التكنولوجيا المتاحة لديها، رغبة منها فى الاستئثار بمنافعها وضمان تفوقها و الحفاظ على المسافة الفاصلة بينها وبين الدول النامية، أو تصدير تكنولوجيا بالية أو مستعملة لا تفى بمتطلبات التنمية الاقتصادية للدول النامية، أو الإقدام على تصدير التكنولوجيا مع الحرص على إدراج مجموعة من الشروط التقيدية، التى تحول دون تحقيق الهدف المبتغى من تحمل التكلفة المالية الباهظة، الناتجة عن استقدام التكنولوجيا التى تفرغ العقد من مضمونه^(٣).

ويرجع أساس الشروط التعاقدية لرغبة الشركات والدول المتقدمة فى تكريس تبعية الدول النامية لها، ويتفق ذلك مع تأكيد البعض^(٤) "أن أساس الشروط العقدية يرجع إلى "التفوق التجارى التجارى للموردين، طالما أنها لا تبرر فقط بمعايير فنية مرتبطة بالتكنولوجيا ذاتها محل العقد. وذلك أن هذه الشروط تثير فى حقيقة الأمر، مسألة عدم وجود تكافؤ تكنولوجى أو اقتصادى بين طرفى العقد، كما أن الشروط المقيدة لا تنصب فقط على محتوى التكنولوجيا محل العقد، وإنما تشمل أيضا محيطها التجارى والاقتصادى"، فالواقع العملى يبرهن على أن قبول الدول النامية الخضوع " للممارسات المقيدة المجحفة نظراً لحاجتها الماسة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، التى لا يتأتى إنجازها دون الحصول على أسرار التقنية والتى تحاط بسياج حصين من السرية، لا سبيل إلى تخطيه إلا بتكلفة باهظة، وتحت وطأة قيود وشروط تعسفية، تكاد فى كثير من الأحيان أن تفرغ عملية نقل التقنية من أى إسهام فى تحقيق أهداف التنمية المنشودة"^(٥).

(١) د/ جلال وفاء محمددين: مرجع سابق، ص ٧.

(٢) د/هانى محمد دويدار: نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، ١٩٩٦، ص ٧.

(٣) د/إبراهيم قادم: الشروط المقيدة فى عقود نقل التكنولوجيا ودورها فى تكريس التبعية التكنولوجية على المستوى الدولى، رسالة دكتوراه، حقوق عين شمس، سنة ٢٠٠٢، ص ٢٢٠.

(٤) د/محسن شفيق: نقل التكنولوجيا من الناحية القانونية، مركز البحوث والدراسات القانونية والتدريب المهنى القانونى، مطبعة جامعة القاهرة، ١٩٨٤، ص ٦٨؛ د/سميحة القليوبى: مدى جواز تطبيق القانون الوطنى فى التحكيم بشأن تنفيذ العقود الدولية لنقل التكنولوجيا، أعمال مهادة د/ محسن شفيق، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٢، ص ٣٠٩.

(٥) د/هانى صلاح سرى الدين: عقد نقل التكنولوجيا فى ظل أحكام قانون التجارة الجديد، دون ناشر، سنة ٢٠٠١، ص ١٣.

وقد اتجهت الدول النامية فى محاولة من جانبها للتخفيف من غلواء الشروط العقدية المجحفة، الناتجة عن استغلال الطرف القوى لهيمنتها الاقتصادية والفنية لفرض شروطه، إلى التدخل بقواعد حمائية تقرر إبطال الشروط العقدية المجحفة، ويظهر ذلك من تنظيم المشرع المصرى للشروط التقييدية الواردة بعقد نقل التكنولوجيا، حيث تدخل المشرع لتنظيمها^(١)، هادفاً توفير حماية فعالة لمستورد التكنولوجيا، تضمن له استخدام التكنولوجيا المستوردة، لتحقيق الهدف المبتغى من استيرادها والتمثل فى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية^(٢)، مقررأ إبطال الشروط العقدية التقييدية الواردة فى عقد نقل التكنولوجيا وهى:

- تقييد حرية المستورد فى استخدام التكنولوجيا أو تطويرها

أكد المشرع المصرى عدم صحة كافة الشروط التى تقييد حرية المستورد فى استخدام التكنولوجيا المستوردة، وإلزامه باستخدامها فى مجالات محددة، أو لتحقيق أغراض معينة، فمن الجائز استخدام التكنولوجيا المستوردة فى العديد من المجالات، ومع ذلك فإن موردو التكنولوجيا يعتمدون إلى تقييد حرية مستورد التكنولوجيا، وإلزامه استخدامها فى مجالات محددة أو لتحقيق أغراض معينة، هادفين من ذلك إحكام سيطرتهم على مستورد التكنولوجيا وضمان وجوده فى مركز تبعى لهم.

وقرر المشرع المصرى إبطال الشروط العقدية التى تحول دون السماح لمستورد التكنولوجيا بتطوير التكنولوجيا محل التعاقد، فالهدف من تلك الشروط، يرجع لرغبة الدول المتقدمة فى الحفاظ على الفجوة الفاصلة بينها وبين الدول النامية، بمنع الدول النامية من الدخول فى منافسة جادة ومشروعة لها، بهدف الحفاظ على ميزان القوى فى العلاقات الدولية، وضمان استئثارها بمنافع التجارة الدولية. والواقع أن هذه الشروط تعد من قبيل الوسائل التى تلجأ إليها الشركات الموردة للتكنولوجيا للحد من قدرة الشركات المستوردة للتكنولوجيا فى الاستفادة المثلى من التكنولوجيا المستوردة، بحرمانها من تطوير وتطوير التكنولوجيا بما يتلاءم مع الظروف المحلية للمستورد أو بما يتلاءم مع الظروف الخاصة بالمنشأة المستوردة للتكنولوجيا^(٣).

(١) تضمن قانون التجارة المصرى رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ الفصل خاص تحت عنوان نقل التكنولوجيا وذلك من المواد من ٧٢ إلى ٨٧.

(٢) أ. د/ محمد إبراهيم موسى: النظام القانونى لعقود نقل التكنولوجيا، مرجع سابق، ص ٩٠.

(٣) د/ محسن شفيق: مرجع سابق، ص ٢٩؛ د/ صلاح الدين جمال الدين: عقود نقل التكنولوجيا تنازع القوانين وتسوية المنازعات، دون دار نشر، سنة ٢٠١١، ص ٢٥٠؛ د/ حسام عيسى: نقل التكنولوجيا دراسات فى الآلية القانونية للتبعية الدولية، دار المستقبل العربى، سنة ١٩٨٧، ص ١٧٧، ٣٧٢؛ د/ سميحة القليوبى: مرجع سابق، ص ٣٣٣.

ويتفق ذلك مع تأكيد البعض^(١) أنه "لا يجوز أن يتضمن عقد نقل التكنولوجيا شرطاً يحد من نشاط المستورد في البحث والتطوير، إذ أن هذا الشرط يستهدف في المقام الأول الحد من قدرة المستورد على اكتساب التكنولوجيا، إذ بغير نشاط البحث والتطوير، سيبقى المستورد أسيراً للمورد، وبما يؤدي إليه ذلك من الحد من قدرته على المنافسة، فيظل قابلاً في مجال ثابت وجامد. ويعتبر من قبيل الحد من نشاط المستورد في مجال البحث والتطوير منع المستورد من إدخال تحسينات أو تعديلات في التكنولوجيا محل العقد سواء تعلق الأمر بتصميم المنتج النهائي ومواصفاته أو بالطريقة الصناعية المستخدمة في الإنتاج".

- إلزام المستورد بقبول التحسينات المدخلة على التكنولوجيا المستوردة

يعترف المشرع المصري لمستورد التكنولوجيا بحق التمسك بإبطال الشروط التعاقدية التي تلزمه بقبول الإضافات المستقبلية التي قد يضيفها مورد التكنولوجيا على التكنولوجيا المصدرة مع إلزامه بدفع قيمتها، على الرغم من عدم احتياجه إليها، حيث أرتأى المشرع أن الهدف من هذه الشروط، يخفى ورائه هدفاً غير معلن يتمثل في حرص المورد على استنزاف القدرات المالية للمستورد، عن طريق إلزامه بقبول التحسينات المدخلة على التكنولوجيا محل التعاقد، دون الحصول على أية ميزة من قبولها^(٢). ولعل هذا ما دفع المشرع المصري لتقرير إمكانية إبطال هذه الشروط^(٣).

ويرجع السبب في ذلك أن "الأصل العام في الالتزام بنقل التحسينات أن يتم بالمجان، وذلك بالنسبة للتحسينات التي تنتقل إلى المتلقى، فليس للمورد تقاضى أى مقابل إضافي عن هذه التحسينات، وحتى ولو لم تكن هناك إتاوة سارية، بأن كان ثمن التحسينات يدخل أصلاً في ثمن حق المعرفة الذي تم دفعه من قبل^(٤)"، وهو ما يعنى صحة هذه الشروط طالما أن مورد التكنولوجيا لن يتقاضى مقابل من المستورد نظير نقله لهذه التحسينات، ومن ثم يقتصر الإبطال على حالة إلزام المستورد بقبول التحسينات المدخلة على التكنولوجيا محل التعاقد مع إلزامه بأداء ثمنها.

- حرمان المستورد من الحصول على تكنولوجيا مماثلة أو منافسة للتكنولوجيا المستوردة

تحاول الدول المتقدمة والشركات التابعة لها الاحتفاظ بتفوقها التكنولوجي، بهدف الحفاظ على الفجوة الفاصلة بينها وبين الدول النامية، وضمان تكريس تبعية الدول النامية لها، بما يضمن لها

(١) د/ جلال وفاء محمدين: مرجع سابق، ص ١٠٨.

(٢) د/ سيد طه بدوي: مرجع سابق، ص ٤٢.

(٣) د/ سميحة القليوبي: مرجع سابق، ص ٣٣٤.

(٤) د/ يوسف عبد الهادي الاكياي: النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا في مجال القانون الدولي الخاص،

رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة عين شمس، سنة ١٩٨٩، ص ٨٠.

الحفاظ على ميزان القوى السائد فى العلاقات الدولية^(١)، من خلال النص على حرمان المستورد من الحصول على تكنولوجيا مماثلة أو منافسة للتكنولوجيا محل التعاقد، وهو ما دفع المشرع المصرى للتدخل مقررًا بطلان كافة الشروط التى تقيد من حرية المستورد فى استخدام التكنولوجيا محل التعاقد^(٢)، الأمر الذى يعطى مستورد التكنولوجيا مكنة التعاقد مع غير المستورد لاستقدام تكنولوجيا مماثلة أو منافسة للتكنولوجيا محل التعاقد^(٣).

- تدخل مورد التكنولوجيا لتحديد حجم الإنتاج وآلية توزيعه

يعد إقدام مستورد التكنولوجيا على استيراد التكنولوجيا وتحمل التكلفة المالية الباهظة الناتجة عن استيرادها، مبرراً لتمتعه بحرية تامة وفقاً لما يحوزه من قدرات وفى ضوء ما يسعى لتحقيقه من أهداف^(٤). وعليه يعد من قبيل الشروط العقدية المجحفة التى تحول دون تحقيق الاستفادة المثلى من التكنولوجيا المستوردة، إلزام مستورد التكنولوجيا بإنتاج عدد معين من السلع، أو إلزامه ببيع منتجاته داخل الأسواق الداخلية، أو تدخل المورد لتحديد ثمن السلعة، ولعل هذا ما كان دافعاً للمشرع المصرى للتدخل مقررًا بطلان كافة هذه الشروط^(٥).

- شرط الشراء الاجبارى

يعد هذا الشرط وبحق أحد أهم الشروط التعاقدية التى يحرص مالكى التكنولوجيا على إدراجها لعقد نقل التكنولوجيا، بهدف إحكام السيطرة على مستورد التكنولوجيا، وضمان تبعيته الاقتصادية لمورد التكنولوجيا^(٦)، ويعنى ذلك الشرط التزام المستورد بشراء احتياجاته من المواد الخام والمعدات والآلات اللازمة لاستخدام التكنولوجيا المستوردة من المورد ذاته أو من خلال الجهات التى يحددها^(٧).

(١) د/ صلاح الدين جمال الدين: مرجع سابق، ص ٢٥٠.

(٢) د/ هانى صلاح سرى الدين: مرجع سابق، ص ١٠٠؛ د/ محسن شفيق: مرجع سابق، ص ٢٨.

(٣) د/ سميحة القليوبى: مرجع سابق، ص ٣٢٠.

(٤) د/ هانى صلاح سرى الدين: مرجع سابق، ص ١٠٠.

(٥) د/ سميحة القليوبى: تقييم شروط التعاقد من الناحية القانونية، بحث مقدم لمؤتمر نقل التكنولوجيا المنعقد فى الفترة من ١٥ إلى ١٩ فبراير ١٩٨٦، أكاديمية البحث العلمى، ص ٧؛ د/ حسام عيسى: نقل التكنولوجيا، مرجع سابق، ص ٣٧٦.

(٦) د/ محسن شفيق: مرجع سابق، ص ٣٠؛ د/ حسام عيسى: نقل التكنولوجيا، مرجع سابق، ص ١٧٨.

(٧) د/ سميحة القليوبى: مدى جواز تطبيق القانون الوطنى، مرجع سابق، ص ٣٣٤.

وبناء علي ما سبق؛ تدخل المشرع المصرى مقررأ بطلان ذلك الشرط، بهدف إعطاء الحق لمستورد التكنولوجيا الاستفادة من آليات السوق الحر والمنافسة الشرسة بين موردي الخدمات، وعدم حرمانه من الاستفادة من الميزة النسبية المتاحة أمامه، والمتمثلة في اختلاف الأسعار المقدمة من غير المورد عن الأسعار المقدمة من المورد ذاته، بيد أنه لا مجال للحديث عن عدم مشروعية هذا الشرط حال إقدام مورد التكنولوجيا على تلبية احتياجات المستورد بأسعار مناسبة وفقا لظروف السوق، حيث تنتفي الحكمة من إبطال مثل هذه الشروط^(١).

- إلزام المستورد ببيع إنتاجه لمورد التكنولوجيا

يعد من قبيل الشروط التعاقدية المجحفة التي حظر المشرع المصرى إدراجها في العقود الناقلة للتكنولوجيا، تلك الشروط التي تحول بين المستورد وبين اتخاذه ما يلزم للتعريف بإنتاجه أو الإعلان عنه، ويظهر الواقع العملي اتجاه موردي التكنولوجيا لإجبار مستوردي التكنولوجيا على بيع إنتاجهم لموردي التكنولوجيا ذاتهم، أو للأشخاص المحددين من قبلهم للقيام بعملية تسويق الإنتاج^(٢). وهو ما يحول دون قيام مستورد التكنولوجيا باتخاذ ما يلزم للتعريف بإنتاجه وتسويقه، ويشكل عقبة تحول دون الاستفادة من التكنولوجيا.

ويرجع السبب في ذلك إلى أن تحمل مستورد التكنولوجيا للتكلفة المالية مقابل نقل التكنولوجيا، تعطيه حق القيام بكل ما يلزم للتعريف بالإنتاج وضمن تسويقه في الأسواق الداخلية والخارجية، وإلزامه ببيع انتاجه لمورد التكنولوجيا أو للأشخاص المحددة من قبله، يعد حلقة من حلقات تكريس لمصالح الطرف القوى على الطرف الضعيف، حيث يضمن هذا الشرط لمورد التكنولوجيا استفادته من الأرباح الناتجة عن نقل التكنولوجيا، فضلا عن تحكمه في مقدار الفائدة المتحصلة من استيراد التكنولوجيا، من خلال تحكمه في مقدار الإنتاج وتصريفه، وهو ما يضمن الحفاظ على ميزان القوى في العلاقات الدولية.

بيد أن التساؤل المثار يدور حول مدى نجاح هذه الآلية لتحقيق الحماية المنشودة للدول النامية؟

الواقع أنه رغم نبل الهدف المبتغى من التدخل بقواعد حمائية إلا أنه لن يحقق النتائج المرجوة، نظراً لأن تقليل الفجوة بين الدول المتقدمة والدول النامية، لن يتأتى إلا باهتمام الدول النامية بمرحلة المفاوضات السابقة على إبرام العقد، والعمل على عدم قبول الشروط التعاقدية

(١) د/ محسن شفيق: مرجع سابق، ص ٣٢.

(٢) أ. د/ محمد إبراهيم موسى: النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا، مرجع سابق، ص ١١٢.

التقديدية التي تحد من قدرة الدول النامية والشركات التابعة لها من الاستفادة من التكنولوجيا المستوردة، ومن ثم تحقيق الهدف المبتغى من استيرادها والمتمثل في تحقيق التنمية الاقتصادية لمواطنيها، الأمر الذي يتطلب ضرورة الاهتمام بتشكيل الفريق التفاوضي من العناصر القانونية والفنية، ممن تتوفر فيهم القدرة على إجراء المفاوضات بعد أن باتت علم وفن^(١). فضلا عن ضرورة اهتمامها بمجال البحث العلمي، وجعله أولوية في خطط التنمية، وإزالة كافة المعوقات التي تؤدي لفرار النابغين من أبنائها للدول المتقدمة^(٢).

ويتعين على مستوردي التكنولوجيا استغلال ما أحدثته العولمة من تعدد وتنوع في مقدمي الخدمة عكس ما كان سائداً قديماً، واستغلال المنافسة الشرسية بين الشركات الموردة للتكنولوجيا، للوصول لشروط عقدية تسمح لهم بالاستخدام الأمثل للتكنولوجيا محل التعاقد، فالدول النامية وإن كانت تحتاج لإبرام مثل هذه العقود بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية لمواطنيها، فإن الدول المتقدمة تحتاج بدورها لهذه العقود إزاء عظم الأرباح المتحققة منها، والتفاوض الجاد حول هذه الشروط لن يجعل المورد يحجم عن تقديمها، أو من شأنه وضع المستورد في موقف الطرف الضعيف، بل العكس هو الصحيح، فالقواعد الحمائية التي قررتها التشريعات الوطنية تهدف في المقام الأول إلى إزالة الآثار السيئة المترتبة على سيطرة الطرف القوى في العلاقة العقدية مستغلاً ذلك في فرض شروطه على الطرف الضعيف، بهدف الحفاظ على الفجوة بين الدول

(١) د/ مفيد محمود شهاب: المفاوضات الدولية "علم وفن"، مجلة التعاون، العدد ٣٠، سنة ١٩٩٣، ص ٨٨.
- تعد المفاوضات علم وفن: فهي علم نظراً لأن نجاح المفاوضات يتطلب معرفة المفاوض للقواعد القانونية المنظمة لعملية للتفاوض، وهي فن؛ حيث تتطلب توافر مجموعة من السمات الشخصية، مثل الذكاء وسرعة البديهة، ولباقة الحديث، والموضوعية في التفكير، لمزيد من التفاصيل: د/ أبو العلا النمر: مهارات المستشار القانوني في عقود التجارة الدولية، دار النهضة العربية، دون سنة نشر، ص ٣٧.
(٢) د. محسن شفيق: المرجع السابق، ص ٥.

- حيث تشير الدراسات " التي قامت بها الأمم المتحدة إلى أن أهم الأسباب التي تساعد على زيادة الفجوة بين الدول الصناعية والدول النامية هجرة العقول من الدول النامية للدول المتقدمة، وهو ما يعود بالنفع على الدول المتقدمة. وفي تحديد رقمي لدرجة الاستفادة من تلك الهجرة، أشارت تلك الدراسات إلى أن الفوائد التي تحققها الدول المتقدمة تقيم مالياً ببلابين الدولارات، نظراً لأن استفادتها تتحقق من ثلاث زوايا:

- 1- عدم تحملها القيمة الاستثمارية لتهيئة الكوادر المتخصصة .
- 2- ما تضيفه هذه الكوادر من قيمة مضافة في مختلف فروع الأنشطة الاقتصادية .
- 3- الموارد المالية التي تحصل عليها حكومات الدول المتقدمة من ضرائب على الدخل المفروضة على دخول المهاجرين إليها من الكفاءات". راجع: د/ سميحة القليوبي : مدى جواز تطبيق القانون الوطني، مرجع سابق، ص ٣٥٣.

المتقدمة والدول النامية، ومن ثم ضمان تبعيتها الاقتصادية له، بما يحافظ على ميزان القوى فى العلاقات الاقتصادية^(١).

(١) د/ محمد إبراهيم قطب انعكاسات العولمة على التحكيم التجارى الدولى، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة طنطا، سنة ٢٠١٥، ص ٢٤٣.

الخاتمة

حاولت من خلال البحث استعراض تأثير العولمة على البيئة، وتبين استهداف العولمة لإيجاد نظام اقتصادى دولى قوامه آليات السوق الحر، وتشابك اقتصاديات الدول مع بعضها البعض لتعزيز حركة التجارة الدولية، لرغبة الدول المتقدمة فى الاستئثار بمنافعها، الأمر يجعلها تسعى جاهدة لإبقاء الدول النامية فى موضع التابع لها، بهدف الحفاظ على ميزان القوى السائد فى العلاقات الدولية.

وفرضت العولمة جعل التنمية الاقتصادية مبنغى لكافة الدول النامية للتغلب على سوء أوضاعها الاقتصادية، الأمر الذى أدى لتسابقها فى استغلال مواردها الطبيعية، وهو ما انعكس سلباً على البيئة، ومع خصوصية الأضرار البيئية وظهور الكوارث البيئية، بات المجتمع الدولى مطالب بتوفير حماية فعالة للبيئة، والموازنة بين متطلبات التنمية الاقتصادية والحفاظ على البيئة، وأية ذلك تبنى التنمية المستدامة التى تضمن الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية، لتحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية للأجيال الحالية مع الحفاظ على مقدرات الأجيال المقبلة وحققها فى حياة كريمة، والموازنة بين متطلبات التنمية الاقتصادية وحماية البيئة.

بيد أن استخدام التنمية المستدامة أثار تخوف الدول النامية من استخدام الدول المتقدمة لهذه الفكرة لعرقلة نموها الاقتصادى، لاسيما وأن الواقع العملى أظهر تحمل الدول المتقدمة لجانب كبير من مسئولية ازدياد حدة المشاكل البيئية فى الدول النامية، فضلاً عن تحكمها فى آليات حماية البيئة، إزاء تفوقها الاقتصادى والتكنولوجى وهو أمر بالغ الخطورة على البيئة ومقدرات الدول النامية. الأمر الذى يفرض على الدول المتقدمة إظهار صدق نواياها ورغبتها فى توفير حماية فعالة للبيئة، من خلال توفير الموارد المالية اللازمة لحماية البيئة، واستخدام التكنولوجيا النظيفة فى عمليات الإنتاج، وتسهيل حصول الدول النامية عليها. **وخلصت لمجموعة من النتائج والتوصيات على النحو التالى:**

أولاً: النتائج:

(١) تسعى العولمة إلى إيجاد نظام اقتصادى دولى قوامه حرية التجارة و تشابك اقتصاديات الدول لتسهيل انتقال السلع والخدمات بين الدول، لزيادة حصيلتها من التجارة الدولية، والحفاظ على المسافة الفاصلة بينها وبين الدول النامية، مع إبقاء الدول النامية فى موضع التبعية للدول المتقدمة بهدف إحكام السيطرة على مقدرات الدول النامية.

(٢) ترتبط العولمة الاقتصادية بالبيئة ارتباط وثيق الصلة، فالجانب الاقتصادى للعولمة يفرض الضغط على الموارد الطبيعية سعياً لتحقيق التنمية الاقتصادية، والبيئة هى مصدر الموارد

الطبيعية ومنتقى لمخلفات التنمية الاقتصادية. و تفرض خصوصية الأضرار البيئية والكوارث البيئية تدخل المجتمع الدولي لتوفير حماية فعالة للبيئة، وتعد التنمية المستدامة آلية المجتمع الدولي لتوفير حماية فعالة للبيئة، من خلال الموازنة بين متطلبات التنمية الاقتصادية والحفاظ على البيئة، وتحقيق العدالة بين الأجيال الحالية والمقبلة.

(٣) أدت العولمة لوضع الدول النامية موضع التبعية البيئية لصالح الدول المتقدمة، فصرامة القوانين البيئية لدى الدول المتقدمة وزيادة الوعي البيئي لدى مواطنيها، يعدان المحرك الأساسي لإقدامها على نقل الصناعات الملوثة للبيئة إلى الدول النامية، ومن جانب آخر فإن الحاجة الاقتصادية للدول النامية هي المفسر لتقبل فكرة الإضرار بالبيئة في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة، ومبرراً لنقل هذه الصناعات إلى بيئتها، وهو ما انعكس بالإيجاب على الوضع البيئي للدول المتقدمة، وبالسلب على الوضع البيئي للدول النامية. فضلاً عن أن التفوق الاقتصادي والتكنولوجي للدول المتقدمة يجعلها تتحكم في آليات حماية البيئة.

ثانياً: التوصيات

(١) يتعين تغيير القواعد الحاكمة للنظام الاقتصادي الدولي القائم على التمييز بين الدول وفقاً لمعايير اقتصادية بحتة، وتبنى رؤى مغايرة وفلسفات أكثر عدالة تقوم على تحقيق المساواة بين أعضائه، للموازنة بين تحقيق التنمية الاقتصادية ومتطلبات الحفاظ على البيئة.

(٢) يتعين على الدول النامية حشد كافة الإمكانيات والموارد وفقاً لرؤيتها الداخلية لتحقيق التنمية الاقتصادية المأمولة، مع الاستعانة بأبنائها الوطنيين القادرين على حماية مصالحها وتحقيق أملها، دون الانعزال عن المجتمع الدولي، فالتنمية الاقتصادية في رحاب الغرب وهم زائف.

(٣) يتعين اهتمام الدول النامية بالبحث العلمي وجعله أولوية في خطط التنمية، وإزالة كافة العقبات التي تؤدي لهجرة النابغين من أبنائها للدول المتقدمة.

(٤) ضرورة اهتمام الدول النامية بمرحلة المفاوضات السابقة على إبرام العقود الدولية، والاهتمام بتشكيل الفريق التفاوضي من بين أبنائها القادرين على حماية مصالحه، على أن يحوى مزيجاً من العناصر القانونية والفنية، مع مناقشة كل بند من بنود العقد لاستظهار تأثيره على التوازن العقدي للعقد، للتغلب على إشكالية الشروط المقيدة التي تحرص الدول المتقدمة على إدراجها في العقود الناقلة للتكنولوجيا، واستغلال المنافسة الشرسة التي أوجدتها العولمة بين الشركات المالكة للتكنولوجيا، والتي تسعى لإبرام هذه العقود إزاء عظم الأرباح المتحققة منها.

قائمة المراجع

- (١) د. إبراهيم عبد العزيز داود: التأثير المتبادل بين قانون البيئة والعقود المدنية، مجلة روح القوانين، كلية الحقوق - جامعة طنطا، العدد السادس والثلاثون، سنة ٢٠٠٥.
 - (٢) د. إبراهيم قادم: الشروط المقيدة في عقود نقل التكنولوجيا ودورها في تكريس التبعية التكنولوجية على المستوى الدولي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٢.
 - (٣) د. أبو العلا النمر: مهارات المستشار القانوني في عقود التجارة الدولية، دار النهضة العربية، بدون سنة نشر.
 - (٤) د. أحمد إبراهيم ملاوي: تأثير العولمة الاقتصادية على البيئة في دول الاتحاد الأوربي ودول الكوميسا، مجلة جامعة الملك سعود - العلوم الإدارية، العدد ١، ٢٠١٤.
 - (٥) د. أحمد بديع بليح: تحولات العولمة، المؤتمر السنوي السادس لكلية حقوق - جامعة المنصورة، في الفترة من ٢٦-٢٧ مارس ٢٠٠٢.
 - (٦) د. أحمد محمد أحمد حشيش: المفهوم القانوني للبيئة في ضوء مبدأ أسلمة القانون المعاصر، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٠١.
 - (٧) د. بركان عبدالغاني: سياسة الاستثمار وحماية البيئة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري، سنة ٢٠١٠.
 - (٨) د. جلال وفاء محمدين: الإطار القانوني لنقل التكنولوجيا في ظل الجهود الدولية وأحكام نقل التكنولوجيا في قانون التجارة الجديد، دار الجامعة الجديدة للنشر، سنة ٢٠٠١.
 - (٩) د. حسام الدين نجاني: الاقتصاد الأخضر ودوره في التنمية المستدامة، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، سنة ٢٠١٤.
 - (١٠) د. حسام عيسى: نقل التكنولوجيا دراسات في الآلية القانونية للتبعية الدولية، دار المستقبل العربي، ١٩٨٧.
 - (١١) د. خالد سعد زغلول حلمي: نحو إستراتيجية إعلامية لتفعيل التنمية الاقتصادية في ظل المتغيرات المعاصرة، المؤتمر العملي الثاني لكلية الحقوق جامعة حلوان - الإعلام والقانون، سنة ١٩٩٩.
 - (١٢) د. رضوان أحمد الحاف: حق الإنسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة القاهرة، سنة ١٩٩٨.
 - (١٣) د. زيد المال صافية: حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة مولود معمري، ٢٠١٣.
 - (١٤) د. سامي محمد عبد العال: البيئة من منظور القانون الدولي الجنائي، دار الجامعة الجديدة - الاسكندرية، سنة ٢٠١٥.
 - (١٥) د. سميحة القليوبي:
- مدى جواز تطبيق القانون الوطني في التحكيم بشأن تنفيذ العقود الدولية لنقل التكنولوجيا، أعمال مهداة د/ محسن شفيق، دار النهضة العربية العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٢.
 - تقييم شروط التعاقد من الناحية القانونية، بحث مقدم لمؤتمر نقل التكنولوجيا المنعقد في الفترة من ١٥ إلى ١٩ فبراير ١٩٨٦، أكاديمية البحث العلمي.
- (١٦) د. صفاء الدين محمد عبد الحكيم: حق الإنسان في التنمية الاقتصادية وحمايته دوليا، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠١.

- (١٧) د. صلاح الدين جمال الدين: عقود نقل التكنولوجيا تتنازع القوانين وتسوية المنازعات، دون دار نشر، سنة ٢٠١١.
- (١٨) د. صلاح زين الدين : دور الإعلام الاقتصادي في التنمية المستدامة نحو استراتيجية إعلامية للقضاء على النكد العام ورفع مؤشر السعادة القومية، المؤتمر العلمي الرابع لكلية الحقوق جامعة طنطا القانون والإعلام، ٢٣-٢٤ ابريل ٢٠١٧.
- (١٩) أ. عبد السلام منصور الشيبوي: الحماية الدولية للطبيعة والحيات الطبيعية، مجلة مصر المعاصرة، العدد ٥٢٢، سنة ٢٠١٦.
- (٢٠) أ. عبد العزيز قاسم محارب: أهم الآثار الاقتصادية لمخالفة قواعد البيئة (الحلول المتبعة لمعالجتها) ، رسالة ماجستير، كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٤.
- (٢١) د. عبير فرحات على: حماية البيئة في ظل العولمة مع التطبيق على مصر، مجلة مصر المعاصرة، ابريل ٢٠٠٧.
- (٢٢) د. محسن شفيق: نقل التكنولوجيا من الناحية القانونية، مركز البحوث والدراسات القانونية والتدريب المهني القانوني، مطبعة جامعة القاهرة، سنة ١٩٨٤.
- (٢٣) د. محمد إبراهيم قطب غانم : انعكاسات العولمة على التحكيم التجارى الدولي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة طنطا، سنة ٢٠١٥.
- (٢٤) أ. د. محمد إبراهيم موسى:
- انعكاسات العولمة على عقود التجارة الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠٠٧.
 - نظرة إلى موضوع القانون التجارى وأثره على البيئة دراسة تحليلية مقارنة، دون ناشر، دون سنة نشر.
 - النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا، مجلة الحقوق، جامعة الإسكندرية، سنة ٢٠١١.
- (٢٥) د. محمد زكى على السيد : أبعاد التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة، سنة ٢٠٠٠.
- (٢٦) د. محمد صالح الشيخ : الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، مطابع إياك كوي سنتر، المنصورة، سنة ٢٠٠٠.
- (٢٧) أ.د. مصطفى أحمد فؤاد: القاعدة الدولية ، دار النهضة العربية - القاهرة، دون سنة نشر.
- (٢٨) د. مفيد محمود شهاب: المفاوضات الدولية، علم وفن، مجلة التعاون، العدد ٣٠، سنة ١٩٩٣.
- (٢٩) د/ منى قاسم: أثر سياسات الاستثمار والتنمية الاقتصادية على البيئة، مطابع الهيئة العامة للاستعلامات، القاهرة، سنة ١٩٩٤.
- (٣٠) د/ منى قاسم: أثر سياسات الاستثمار والتنمية الاقتصادية على البيئة، مطابع الهيئة العامة للاستعلامات، القاهرة، سنة ١٩٩٤.
- (٣١) د. هانى صلاح سرى الدين: عقد نقل التكنولوجيا فى ظل أحكام قانون التجارة الجديد، بدون ناشر، سنة ٢٠٠١.
- (٣٢) د. هانى محمد دويدار: نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية، دار الجامعة الجديدة - الإسكندرية، سنة ١٩٩٦.
- (٣٣) أ. هبة أحمد مصطفى محمد : دور المؤثرات البيئية المرتبطة بالتنوع الاجتماعى فى تفعيل التنمية المستدامة فى مصر، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٢.
- (٣٤) د. يوسف عبد الهادى الاكيايى: النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا فى مجال القانون الدولي الخاص، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة عين شمس، سنة ١٩٨٩.

الفهرس

الصفحة	العنوان
١	مقدمة
٤	المبحث الأول: ماهية التنمية المستدامة
٥	المطلب الأول : تعريف التنمية المستدامة
٨	المطلب الثاني : أبعاد التنمية المستدامة
١٤	المبحث الثاني: التبعية البيئية .
١٥	المطلب الأول: دور الدول المتقدمة فى زيادة حدة المشاكل البيئية فى الدول النامية.
١٨	المطلب الثاني : تحكم الدول المتقدمة فى آليات حماية البيئة.
٢٦	خاتمة
٢٨	قائمة المراجع
٣٠	الفهرس